الجزء الثاني من تخريج
احاديث شفا الاوام

فرآها واستها يوما فقالت لقد ارويتها من ثدي فما تقول في ذلك فقال له عمر انطلق
فانك زوجتك عقوبة ما اتيت وخذ بأي جاريتك فانه لا رضاع الا ما
انبت لحما او شد عظما ولا رضاع بعد فصال هو في كتب الحديث من روايتهم عنه عم ولعل
رواية الهادي عن ابن عمر طريق بريد ولذا حصل في اللفظ بعض اختلاف وعن عائشة
ان سهلة بنت سهيل بن عمرو زوجة ابي حذيفة عتبة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه
واله فقالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وكان معي ومع ابي حذيفة في بيت واحد
ويراني فضلا وقد انزل الله فيهم ما علمت فكيف ترى فيه فقال لها النبي ارضعيه خمس
رضعات فيحرم بها عليك فارضعته اخرجه مالك في الموطا والبخاري ومسلم وابو داود والنسائي
عنها عن الام قالوا في اوله ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد
بدرا مع النبي صلى الله عليه واله تبنى سالما وانكحه ابنة اخيه الوليد بن عتبة
وربه من مولاته حتى انزل الله ادعوهم لآبائهم الى قوله تعالى ومواليكم ثم قالوا فجاءت
سهلة بنت سهيل بن عمرو وساقوا الحديث ومنه روايات اخر قوله ويراني فضلا يقال امراة
فضل اذا كانت عليها ثوب واحد وهو الذي تلبسه في بيتها وذلك الثوب مفضل وابو حذيفة
عتبة اسمه هشام وقيل هشيم وقيل اسمه قيس وفي جامع الاصول ابو حذيفة اسمه هشام
وقيل هشيم كان من فضلاء الصحابة ومن المهاجرين الاولين وهو ممن صلى القبلتين وهاجر الهجرتين وكان
اسلامه قبل دخول النبي دار الارقم شهد بدرا وما بعدها وقتل يوم اليمامة شهيدا وسالم هو ابن
عبيد او ابن معقل ابو عبد الله وقيل تصحيف وانما هو سالم بن عبيد بمهملة وبا بن تحتيتين وكان
سالم سائبة اي لا ولا عليه لاحد ولحق في اسم التي اعتقته سائبة قيل ثبيتة وقيل ليلى
وقيل عمرة ومن ابطل التبني في الفتوح هو العلما وجعلوا الولا لمن اعتق وقد ارضعت سهلة
سالما وهو ذو لحية وقد قيل كيف جاز له ان ينظر اليها فقد روي انها حلبت له في مسعط فشرب
اللبن ذكره بعض المحدثين وهو خرجها كالنسائي وعن ام سلمة انها ابت ذلك وسائر
ازواج النبي صلى الله عليه واله ان يدخل عليهن بتلك الرضاعة احد من الناس حتى يرضع في
المهد وقلن لعائشة ما ندري لعلها كانت رخصة من رسول الله صلى الله عليه واله لسالم دون
الناس هذه احدى روايات الحديث السابق وقد ذكرنا من اخرجه قال السيد رحمه الله وروي
انهن قلن لعائشة ما نرى هذا الا رخصة ارخصها رسول الله صلى الله عليه واله لسالم
خاصة فما هو بداخل علينا احد بهذه الرضاعة قال السيد رحمه الله تعالى وقد روي هذا في الاحكام
وقال وهذا لا يصح عندنا عنه صلى الله عليه واله ولا نراه وقد هو احدى روايات الحديث السابق
وتاوله بان خص سالم مع الصحة او كان منسوخا بحديث المعارضة ولعل الهادي عم صح له فيه